من فضلا على هوازن اذ كان ۞ لم تبل ذاك فيهم رباء ۞ وفي السبي قد لحت رضاع ۞ ومنع الكفر قد رجا السبا ۞
فخيا عارا توهمت الناس ۞ بدان السماء جدراء ۞ بسطا المصطفى لها من رداء ۞ اي انفضا جواه فذاك الرداء
قدرت فيه وهي سيدة النسوة والسيدات فيه اماء ۞ اي انفق صلى الله عليه وسلم هوازن قبيلة امه من الرضاعة
التي هي حليمة السعدية وكانا استبدا الاعرابي ولما اعتقهم لاجلها انه من الرضاع انت في ذلك السبي وذلك لاخذ صغرى كمرها رباء
قدرها الرضيع المنوه به صلى الله عليه وسلم فاعطاها رداء فعلى مهما معروفا حتى دفع في وجهه الحاضرين بسبب ذلك ان ساعا جلدها
بالهوجس عليه الهامة كالعروس التي تهدى لزوجها ومن به صلى الله عليه وسلم انه بسط لها رداءه لتجلس عليه اي شرف لذلك الرداء
شرف عظيم للغاية لم يسبب جاسته لجسمه الشريف صلى الله عليه وسلم فصارت في ذكر السبي سيدة من قيد من الاماء وصارت
السيدات التي هي قيد بالنسبة اليها اماء ولينتا على الجمع بين كونها خذه المذكورة هي الشاة فعند في السبي وقيلت شاتها وبين
كون السابي فيهم هوازنة والا صلا فتح على سوال الوفد ورد صحيح السبي ولم يتخلف منه الا بعض من تجارهم كانت عند عيينة
ابن حصن ابي ان يردها وقال بعض اخذها اري يجوزا اني لاحسب لها في الحي نسبا وحسبا ان تعظم فاعطوها شيرد عا بعد ذلك
بعشرين من الابل وقيل ستين ۞ اخذ ذكر من والدها بعد ان ساوم فيها مائة من الابل وقال لرد لرها واقد ماتريها
ناصي ولا بطنها بوالد ولا ظهرها بارث ولا صاحبها بواجد اي بحزن لفوتها ولا ردها بناكل بالفون اي غير
هو من الاضداد وقيل قايل ذلك لم يرضه وقد يقال لا مخالفة لجواز ان يكون ذهب صوبها فقال عيينة خذها
لا بارك الله لك فيها قال وذلك ببركة دعائه صلى الله عليه وسلم وهي على من ابي ان يرد من السبي ان يحصل اي يشتد ۞
فان ولده دفع لرفيها مائة من الابل فابى ثم غاب عنه شهر عليه معرضا عنه فقال اخذها مائة قال لا دفع الا عشرين
فابى فغاب عنه شهر عليه معرضا عنه فقال خذها بخمسين فقال لا دفع الا اخذ عشرين فابى فغاب عنه شهر عليه معرضا
عنه فقال خذها بخمسة وعشرين فقال لا اخذها الا بعشرة وفي رواية الاستنة فقال لم ما تقدم ولما اخذها ولدها
قال لعيينة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كسى السبي قبطية قبطية فقال لا والله ما ذاك لها عبري فما فارقها حتى اخذها
منه ثوبا والقبطية بضم القاف وهو ثوب ابيض من ثياب مصر منسوب للقبط وهم اهل مصر وضم القاف من التصحيف
في النسب اي وفي كلام بعضهم وزعموا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر حلا ان يقدم مكة فيشتري للسبي ثيابا للقدمة
فلا يخرج احد منهم الا كاسيا قال وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحبس مالك بن عوف النضري بمكة عند عثمان بن عبد الله
ابن اسيد كلمه الوفد في ذلك فقالوا يا رسول الله اردنا ولكن ساءنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما اريد بهم الحسن
ولم تمر السهمان في ماله مالك بن عوف وقال صلى الله عليه وسلم لوفد هوازن ما فعل مالك قالوا يا رسول الله هرب فلحق
ببعض الطائف مع ثقيف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبروه ان اتاني مسلما رددت عليه اهله وماله
واعطيته مائة من الابل فلما بلغ مالك واضع رسول الله صلى الله عليه وسلم في قدره وان ماله واهله موجود وما وعده
به نزل من الحصن مستخفيا فخرجا ان تحبسه ثقيف اذا علموا بحاله فركب فرسه وركضه حتى اتى الرهط اعلاه عروة
ركب راحلته ولحق برسول الله صلى الله عليه وسلم فادركه بالجعرانة واسلم ورد عليه اهله واستعمله صلى الله عليه وسلم على من
اسلم من هوازن فكان لا يقدر على رمح لثقيف الا اخذ ولا رجل الا يقدر وكان رضي الله عنه يقول انا اعطيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم اتاني ابو جلا هو ابن الجعد الى النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحي الذين صرفهم الله وهوازن وهو
وهو جنون لانا لم ارد منه خيرا من غرة حنين وعلى ذلك الاعرابي جيئة سوف وهو متضمخ بخلوق اي مصبوغ
راسه ولحيته بالحمرة فقال افتني يا رسول الله وفي رواية قال لم كيف ترى في رجل احرم في جبته بعد ما تضمخ
فسكت ساعة ثم نزل عليه الوحي فلما سري عنه الوحي قال اين السائل عن العمرة فاطلع عنك الجبة واغسل عنك اثر الخلوق

وفي رواية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كنت تصنع في حجك قال كنت انزع عني الجبة واغسل هذا الخلوق فقال صلى الله عليه وسلم اصنع
في عمرتك ما كنت صانعا في حجك واستفد لك كان من تمتع بالعمرة الى الحج فليهد ما استيسر من الهدي فمن لم يجد هديا فليصم ثلاثة ايام في الحج
وسبعة اذا رجع عند الشافعي رضي الله عنه استحباب ذلك وجاء به صلى الله عليه وسلم رجلا فوقف على راحلته فقال يا رسول الله
اني هذه عرفة وقفت فما حلقتك فقال احلقك ثلاثين شاة فاذبحها فقال صلى الله عليه وسلم هاك وقال حلقك بسر
بالحاجة من مسجد عليه الصلاة والسلام التي دلت على عظام يوسف عليه الصلاة والسلام كانت احزم وليزل بحكما منك
بين حكمها موسى عليه الصلاة والسلام فقالت حكمي ان تردني شابة تدخل معكم الجنة كذا ذكره الغزالي قال السخاوي
وهذا اخرجه ابن حبان والحاكم وصحح اسناده وفيه نظر كما قال العراقي وهذا اصل لوجوب الخلاف المرتب بالميقات وتمثل
الامام النووي رحمه الله ان جماعة ذهبوا الى وجوب الوفاء بذلك ووجهه السبكي رحمه الله بان الخلاف الوعد كذب والكذب
حرام وترك الحرام واجب وذكر الغزالي ان الخلاف الوعد لما يكون كونها الا عزم حين الوعد على عدم الوفاء اي وقيل لذلك
ما جاء عن عبد الله بن ربيعة قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بيتنا وانا صبي صغير فذهبت الاعب فقالت امي يا
عبد الله تعال اعطيك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اردت ان تعطيه فقالت اردت ان اعطيه تمرا قال اما انك لو لم تعطه
كتبت عليك كذبة واجرم صلى الله عليه وسلم من الجعرانة ودخل مكة ليلا حتى استلم الحجر ثم رجع من ليلته واصبح بها
كباية وفي لفظ اصبح بمكة كباية وفيه نظر ولم يسن هديا في هذه العمرة وحلق راسه وكان لمالك الراس الشريفة
صلى الله عليه وسلم ابو هند بالحجام وقيل ابو خراش ابن امية الذي حلق راسه في الحديبية واني باعمال العمرة بعد ان اقام
بالجعرانة ثلاثة عشرة ليلة وقال اعتمر منها اسبوعا نبيا وارسبعا نبيا وانعالى اعلم **غزوة تبوك لعدم الصرف**
العلمية والتانيث ووقع في البخاري صرفها نظرا للموضع اي ويقال لها غزوة
العسرة ويقال لها الفاضحة لانها اظهرت حال كثير من المنافقين فقهر شهر
رجب سنة تسع اي بلا خلاف ووقع في البخاري انها كانت بعد حجة الوداع قبل وهو غلط من الناسخ اي وذكر
بعضهم ان سبب ذلك ان مستصرخ العرب كتبت لهم قبل ان هذا الرجل الذي قد ظهر وخرج يدعي النبوة هلك واصابت
صحابته سنوة اهلكت اموالهم فبعث رجلا من عظمائهم وجهز معه اربعين الفا اي ولم يكن الا كذبة ۞ اي وانما
ذلك شيء قيل لمن يبلغ ذلك للمسلمين ليرجف بهم وكان ذلك في عسرة من الناس وجدب في البلاد اي وشدة من حمو
لم رمضان طابت الثمر والناس يحبون المقام في ثمارهم وظلالهم ۞ اي وكونه عند طيب الثمار يوجد قول عروة بن
الزبير ان غزوة صلى الله عليه وسلم لتبوك كانت في زمن الحر يعني ولا ثاني ذلك ان غزوة حنين صلى الله عليه وسلم وجد الحر في ذلك
الزمن لان اوايل الحر من وهو الميزان يكون فيه الحر وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قلما يخرج في غزوة الا
كنى بها وورى بغيرها الا ما كان من غزوة تبوك لبعد المشقة وشدة الزمان اي وكثرة العدو ليأخذ
الناس اهبتهم وامر الناس من الجهاز اي وبعث الى مكة وقبائل العرب ليستعدوا وحض اهل الغنى على
النفقة والحمل في سبيل الله اي اكد عليهم في طلب ذلك وحرض غيرهم صلى الله عليه وسلم وانفق عثمان
ابن عفان رضي الله عنه نفقة عظيمة لم ينفق احد مثلها قال فانه جهز عشرة الاف بعير عشرة
الاف دينار غير الابل والخيل وعن شعبة انه بعير ما بين فرس والزاد وما ينطق به ذلك حتى ما يربط به الاسقية
اي من اللام بعضهم انه اعطى ثلاثمائة بعير باحلاسها واقتابها وخمسين فرسا وعند ذلك قال صلى الله عليه وسلم
اللهم ارض عن عثمان فاني عنه راض وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اول الليل الى ان طلع النهار رافعا يديه الى كوعيه يدعو لعثمان بن عفان يقول اللهم عثمان رضيت عنه
فارض عنه وجاء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سالت ربي لا يدخل النار من صاهر نبيا وصاهر بي وجاء رضي الله عنه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)